

32- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف وهو مجد الدين ابو البركات عبدالسلام - [00:00:00](#)

بن عبدالله بن الخضر المعهوف بن تيمية الحواني قال رحمه الله في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام باب يفتح باب تخمير الاواني اي تغطية الاواني نعم وتغطية الاواني قد جاء به الشرع. وذلك لحفظ الالية - [00:00:26](#)

لئلا يقع فيها شيء نعم سواء كان هذا من الاشياء التي تؤثر في الماء من الناحية الحسية او المعنوية واعني بالناحية المعنوية الجراثيم والامراض نعم وقد جاء الان الطب الحديث جاء بهذا - [00:00:55](#)

والاسلام قد سبقهم الى هذا من قبل الف واربعمئة سنة قال عن جابر ابن عبد الله وهو ابن عمو ابن حرام الانصاري رضي الله تعالى عنهما في حديث له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوكي سقاءك - [00:01:17](#)

واذكر اسم الله فعندما توقع السقاء اي تشد عليه لئلا ياخذ ما فيها ويدخل عليه شيء واذكر اسم الله. عندما توفي السقاء وخلوا اناءك واذكر اسم الله غطي اناءك واذكر اسم الله - [00:01:40](#)

قال ولو ان تعرض عليه عودا ان ما وجدته ما يغطي هذه الانية ولو ان تعرض عليه عودا نعم كل هذا من اجل تغطية اناءك لئلا يقع في هذه الانية شيء. وقد جاء في حديث صحيح - [00:02:07](#)

ان في السنة ليلة ينزل فيها مرض من السماء في السنة ليلة ينزل فيها مرض نعم قال ولمسلم ان رسول الله نعم قال متفق عليه ولمسلم. هذه رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه - [00:02:31](#)

وسلم قال غطوا اناءك واوكوا السقاء فان في نعم هذا الحديث عفوا حديث جابر فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك - [00:02:53](#)

الوباء نعم قال باب انية الكفار فانية الكفار لها احكام تختص بها عن باقي اواني المسلمين تأتي الى هذه الاحكام من اجل هذه الاحكام افردتها بباب ولا عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال كنا نغزو - [00:03:18](#)

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من انية المشركين واسقيتهم الشقاة هي القرب التي يضعون فيها المياه قال فنستمع بها ولا يعيب ذلك عليهم. اي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:03:49](#)

وهذا الحديث لا بأس باسناده نعم قال وعن ابي ثعلبة وهو جوثوم ابن ناشب الخشني قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا بارض قوم اهل كتاب افأكل في انيتهم - [00:04:17](#)

قال ان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها متفق عليه ولاحمد وابي داود ان ارضنا ارض اهل كتاب. وانهم يأكلون لحم الخنزير فمن اجل هذا - [00:04:41](#)

جاء النهي من الاكل في انيتهم قال وانهم يأكلون لحم الخنزير ويشربون الخمر فكيف نصنع بانيتهم وقدورهم قال ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء اي اغسلوها بالماء واطبخوها فيها واشربوا - [00:05:05](#)

نعم قيدها بامرين عليه الصلاة والسلام الامر الاول اذا لم نجد غيرها الامر الثاني ان اذا اردنا ان نستعملها ولم نجد غيرها فנגسلها بالماء قال وللترمذي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدوم المجوس - [00:05:30](#)

وقال انقوها غسلا واطبخوها فيها نعم وهذا وان كان اسناده منقطع ولكن معناه في الحديث السابق لان عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة

وهذا منقطع قال وعن انس ان يهوديا وعن انس رضي الله عنه ان يهوديا دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى - 00:05:58
اخبز شعير واهالة سلخة فاجابه رواه احمد وجزما هنا اكل في انيتهم قال لي هذا الودك والسنخة الزنخة المتغيرة وهل وذك له رائحة
قال وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء من مزادة مشرقة - 00:06:32

وقد تقدم لنا هذا الحديث نعم فاخذ من مائها عليه الصلاة والسلام نعم وتوضأوا بهذا الماء قال وعن عمر رضي الله عنه الوضوء من
جوة نصرانية نعم فهذه الاحاديث قد يظن ان بها تعارض وهي ليس كذلك - 00:07:00
ولذا قال المصنف وقد ذهب بعض اهل العلم الى المنع من استعمال انية الكفار حتى تغسل اذا كانوا ممن لا تباحوا ذبيحته. وكذلك من
كان من النصارى بموضع طاهرا فيه باكل لحم الخنزير متمكنا فيه - 00:07:33
او يذبح بالسن والظفر كما يفعل اهل الحبشة فيما سبق يذبحون في السن والظفر ونحو ذلك وانه لا بأس بانية من سواهم جمعا بذلك
بين الاحاديث طبعا الكفار انواع كما تعلمون اما هالكتاب واما ليسوا اهل كتاب - 00:07:59
نعم واللا دينيين الملاحدة يدخلون في القسم الثاني فاهل الكتاب ايضا اما يهود واما نصارى واليهود ليسوا مثل النصارى النصارى
ليس عندهم شيء محول نعم ليس عندهم شيء محول بخلاف اليهود فانهم لا يأكلون الخنزير ولا بد ان يذبحون الذبيحة ذبحا -

00:08:24

نعم بينما النصارى كيفما كانوا نعم ولا عندهم شيء محرم الا ان يشاء الله نعم فاليهود بخلافهم ولذا اكل عليه الصلاة والسلام من طعام
اليهود نعم كما تقدم عندما دعاه اليهودي وامراته وامرأة ايضا من اليهود دعت - 00:08:53
التي صنعت له شاة عليه الصلاة والسلام واكثر في الذراع ماذا؟ السم فاستجاب عليه الصلاة والسلام واكل نعم. وقد اخبر عليه
الصلاة والسلام بان في هذه الذبيحة سما وسألها عن ذلك قالت ان كنت نبيل يضررك وان لم تكن نبيا استرحنا - 00:09:20
هكذا زعمت نعم. وقد اختلف هل قتلها عليه الصلاة والسلام؟ او لم يقتلها. لان بعض اصحابه قد مات بسبب بماذا؟ بسبب هذا السم
بسبب هذا السم. وقد قال عليه الصلاة والسلام ما زالت اكلة خبير تعاودني - 00:09:53

نعم وقد اه نعم قد اجتمعت بنعم ارسلت ل احد الاطباء وقد جاء ولبى الدعوة جزاه الله خيرا وكنت قد سمعته في الاذاعة انه لعل
الشيخ سامي ينتبه انه الف كتابا - 00:10:19

الف كتابا نعم تحدث فيه عن اسباب وفيات بعض السابقين نعم ماتوا بسبب ماذا؟ نعم من الامراض. وانا قد وجدت يعني في السيرة
ان اكثر من من اكثر من صحابي انه مات بسبب النزيف - 00:10:41

ليس عندهم ما يوقفون ماذا؟ النزيف مثل ما حصل لعمر ابي موسى الاشعري. عندما اصيب بركبته وطلحة من عبيد الله عندما اصيب
بركبته بسهم نرف الدم حتى مات وساعد نعم عندما انفجر جرحه عليه رضي الله عنه - 00:11:04

فنعم نرف الدم حتى ماتوا نعم فالمهم قال لي يعني بعض الملاحدة يقول كيف اكلة خبير تعاودني وهي قد حصلت في السنة السابعة
الى ان توفاه الله عز وجل بعد اربع سنوات - 00:11:25

فقال كانوا فيما سبق يستعملون الزبنيق من السموم وهذا الزرنيخ يترسب في ماذا في الجسم حتى يؤثر ماذا على الانسان او حتى
يؤثر على من في جسمه هذا الجرنيخ يؤثر اذا تكاثر الى ان يؤثر يبقى في جسم الانسان - 00:11:45

نعم لا يهضم يبقى في جسم الانسان. فلا شك يعني كما قال عليه الصلاة والسلام ولكن ردا على هؤلاء الملاحدة نعم والمشكلة ان بعض
هالملاحدة لا يريد ان يبحث ابحت - 00:12:08

ابحت انا جيت الى مكان قالوا فيه ثلاثين ملحد يمكر السنة قلت يلا خلنا نجتمع معا هم وجاني واحد هنا وقال انه شخص يقول لي لا
البخاري هذا هذا خلى على جنب - 00:12:27

انت اللقاء عقلك اللي خلاه على جنب والله عقلك اللي خلى على جنب الحمد لله على السلامة والعافية الحمد لله. والله الاحاديث
الضعيفة يا اخوان فقط الاحاديث الضعيفة تقع الاحاديث الضعيفة ما ينطق عن الهوى جبريل ينزل بوحي من السماء من رب العالمين
نعم نسأل الله ان يثبتنا - 00:12:42

واياكم على الايمان فاما يقال بالتفريق وهذا الاقرب بين انية اليهود وانية النصارى وغيرهم فان صار كما تقدم لا يمتنعون من شيء الا ان يشاء الله نعم فهؤلاء لا يؤكل - [00:13:05](#)

في انيتهم ولا يشرب الا اللهم عندما تكون هالالاواني فقط في استعمال الماء والماء ما حكمه؟ طاهر. الماء طاهر. ولذا اخذ من مزادة المشوكة فلما زادت هذه المرأة المشتركة هذه مزاد يوضع فيها الماء - [00:13:25](#)

وهل ما طاحوا بخلاف الانية التي يأكلون فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر فهذه لابد من غسلها هذه لابد من غسلها عند الاستعمال. وبهذا تجتمع الاحاديث. وقول جابر رضي الله عنه - [00:13:48](#)

كنا نصيب اما هذه الاواني تستعمل في المياه واما ان هؤلاء من اليهود اللي جابه يقول كنا نصيب من انيتهم انهم من اليهود وهم لا شك مشركين يعني قوله هنا من اية المشركين هم كلهم - [00:14:08](#)

يوم قد اشركوا. قال الله عز وجل وقالت اليهود عزير ابن الله. وقالت النصارى المسيح ابن الله فهم مشركون. نعم فقد يكون هنا في قول جابر هذا في انية اليهود. نعم - [00:14:29](#)

كيف يعني يقول كنا نصيب ولا ذكر يعني هنا الغسل. المهم اذا غسلت تستعمل. اذا غسلت وانقيت فانها تستعمل وبهذا والله اعلم تجتمع الدالة هذا وبالله تعالى التوفيق عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:14:49](#)

من قبل يعني مات الرسول يعني اي نعم نعم نعم قال واستحب بعضهم غسل الكل لحديث الحسن بن علي قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا - [00:15:12](#)

رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه فهذا حديث صحيح يعني هذا من باب الاحتياط وان الانسان يعني يخرج من الخلاف فيغسلها لا شك انه عند غسلها الانسان يطمئن نعم لكن الكلام فيما يجب ويحرم. نعم - [00:15:31](#)